







الميثاق الأخلاقي

للعاملين في القطاع الخيري مبادئ وسلوكيات

جمعية التنمية الأهلية بالأمواه









مقدمة

يعـد التمسـك بمـكارم اأخلـاق أحـد ركائـز النجـاح، ومـن مظاهـر التقـدم والرقـي؛ ولــذا تبــوأت أخلاقيــات العمــل مســاحة واســعة فــي أدبيــات كثيـر مــن الــدول والقطاعـات المفعمــة بالحيويــة، وفــي بيئتنــا المحليــة تعظــم أهميتهــا لانبثاقهــا مــن ثقافتنــا وانسـجامها التــام معهــا.

والعاملـون فـي القطـاع الخيـري أولـى مـن يمتثـل لهـذه الأخالقيـات ويتمثلهــاً فــي ســلوكه، إذ ترتقــي بهــم، وتجعلهــم أكثــر عطــاءً وإتقانــا، وأعظــم إخلاً صــاً واحتسابا، ممــا يبــرز الصــورة الباهــرة للعمــل الخيــري، ويجعلهـا أشــد بهــاء ونقـاء، ويزيــل عنهــا أي غــش عـارض.

وحيث أن رؤيــة المملكــة العربيــة السـعودية ٢٠٣٠ تنــص علـــى أن (المملكــة العربيـة السـعودية، قبلـة المسلمين، والعمـق العربـي والإسـلامي) وأن مجتمـع المملكــة (مجتمـع حيــوي قيمــه راســخة)، وتحفــز المواطنيـــن علـــى المشــاركة فــي القطــاع الثالـــث وتشــرع أبـــواب المنظمـــات فـــي القطـــاع لاســـتقطاب أعــدادضخمــة مــن المتطوعيــن، فقــد بــرزت الحاجــة إلــى بنــاء ميثــاق أخلاقـــي للعامليـــن فـــي القطـــاع الخيـــري؛ يوجــه ســـلوكهم، ويدلهـــم علـــى أفضــل الممارســات الأخلاقيـــة والمهنيـــة فـــي قطاعهـــم الإنســـاني النبيـــل.









تعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثــاق الأخلاقـــي: القيــم والمبــادئ المحوريــة الموجهـة لثقافــة العامليـن فــي القطـاع الخيــري، والمؤثــرة فــي سـلوكهم.

العاملــون: كل مــن يعمــل فــي القطــاع الخيــري مــن الجنســين، وإن تفاوتــت مراكزهــم وأجورهــم وطبيعــة أعمالهــم، ويتســاوى فــي ذلــك الموظــف والمتطـوع.

العمـل الخيـري: أي عمـل يسـتهدف نفـع النـاس، ويكـون بالمـال، أو الجهـد، أو الوقت، أو الفكـر، وليـس لـه غايــات ربحيــة، وقــد يسـمـى أحيانــا: القطــاع الخيــري بالقطــاع الثالث أو القطــاع غيــر الربحــي.

المنظمــة: أي وقــف أو مؤسســة أو جمعيــة تنتمــي للقطـاع الخيـري مثــل: الجمعيــات الأهليــة الخيريــة ، المؤسســات والكيانــات الخيريــة ، المؤسســات والكيانــات المانحــة، المؤسســات الوقفيــة ، المؤسســات غيــر الربحيــة.

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.









أهداف الميثاق

- ا تحديــد الأسـس والمبـادئ الأخلاقيــة للممارسـات المهنيــة فــى العمــل الخيــرى.
 - ٢ توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
- ٣ تحفيـــز العامليـــن فــــي القطـــاع الخيـــري للالتـــزام بالخلـــق القويـــم، والتعـــاون
 علـــــى تطبيقــــه.
- 3 تعزيـــز الممارســـات الإيجابيـــة فــــي القطـــاع الخيـــري، وتحســـين أو تصحيـــح مـــا
 عداهـــا.
 - ٥ ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق:

وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:

- الاســتناد إلــــى النصــوص الشــرعية مــن كتــاب اللــه وســنة رســوله صلـــى اللــه عليــه وســلم الصحيحــة.
- مراعـــاة الأنظمـــة واللوائـــح الخاصــة بالجمعيـــات الأهليـــة فــــي المملكـــة العربيـــة الســعو د ية .
- الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية.
- النهـــل مـــن التجـــارب المحليـــة والإقليميـــة والدوليـــة، والاطـــلاع علــــــ أفضـــل الممارســـات.
- تلبيــة احتياجــات أصحــاب العلاقــة فــي العمــل الخيــري بكافــة مســتوياتهم مــن قبــادات، ومجالــس إدارة، وإدارات تنفيذيــة، وعامليــن، ومســتفيدين.







فوائد الالتزام بالميثاق

- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ التي تنص على غيرس ثقافة التطوع، وتحميل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثير الاجتماعي للقطاع غيير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة مين قيمه الراسخة، وفتيح الباب لأكبير عيدد مين الراغبيين بالتطوع.
- يعــزز مبــادئ الحوكمــة التـــي تســتند علـــى المســؤولية والشــفافية والمسـاءلة، والمشــاركة فــى اتخــاذ القــرارات مــن منطلــق ذاتــى وتعــاون مشــترك بيـــن العامليـــن.
- يزيـــد مـــن الممارســـات الإيجابيـــة التــــي تنفـــع المنظمـــة والمســـتفيد والعمـــل الخيـــري.
 - يحد من الممارسات السلبية التـي قـد تفتـح بابـا للفسـاد الإداري أو المالـي أو غيرهمـا.
 - يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
 - -ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
 - يحمى سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
 - يعين العاملين على تقويم ذواتهم.
 - يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
 - يقدم نموذجا قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
 - يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيرى والعاملين فيه.

وقــد حرصنــا فـــي صياغــة الميثـــاق أن تكـــون عباراتــه مختصــرة رشــيقة، وكلماتــه واضحــة الدلالــة، ومفهومــة المعنـــى، ومعانيــه ومفاهيمــه متوافقــة متناغمــة، وأن يشــتمل علـــى أهــم مــا ورد فــي المدخــلات المشــار إليهـا فــي الأســس، عبـر خطــاب عـام لا ينصــرف إلــى فئــة أو صفــة، وبأســلوب حــي ملهــم.









المبادئ العامة للميثاق

اعتمـد فريـق الدراسـة علـى الأسـس والركائـز المنطلقـة مـن ثوابتنـا، وجعلهـا حاكمـة علـى جميـع أعمالـه، ثـم جمـع الفريـق مـا توصلـت لـه أعمـال المسـح، ونتائـج البحـث، واسـتطلاع آراء أصحـاب العلاقـة، وعقـد عـددا مـن ورش العمـل وجلسات التركيـز، ووجـد أن هـذه المدخلات مجتمعـة تقود إلـى ثمانيـة مبادئ رئيسـة، ينهـض عليهـا الميثـاق، ويتضمـن كل مبـدأ قيمـا فرعيـة، والمبـادئ الثمانيـة هــى:

- الإخلاص: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية
 المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
- ١- النزاهــة: الحــذر ممــا يشــين الإنســان، وفصــل المصلحــة الشــخصية عــن العمــل، ممــا
 يمتــن الثقــة داخــل العمــل الخيــري وفيمــا بينــه وبيــن المجتمــع.
- ٣ العدالـة: حفـظ الحقـوق، ومنـع التجنـي والتفرقـة، والانصـاف والتـوازن فـي القـول والفعـل.
- المســؤولية: إلــزام المــرء نفســه بمــا يجــب عليــه مــن أعمــال وتبعاتهــا، مــع التزامــه التــنام بالأنظمــة؛ كــي يــؤدي مســؤولياته الدينيــة، والوطنيــة، والاجتماعيــة، والمهنيــة.
- ٥ الإتقـان: أداء الأعمـال والمهـام بأعلـــــ مســــتويات الدقـــة قـــدر الاســـتطاعة، مــع
 مراعــاة الأصــول المهنيــة والكفـاءة العلميــة.
- ٦ الاحتـرام: إنـزال النـاس منازلهـم، وتقديـر جميـع الأطـراف، مـع رحمـة الضعيـف وتوقيـر
 القـوي دون إخـال بالعمـل والأنظمـة المرعيـة.
- ٧ العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
- ٨ التعاون: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.







مواد الميثاق

الفصل الأول: أخلاق أساسية:

- ١. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولا وعملا.
 - ٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
 - ٣. البحث فى كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
 - ٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- ٥. التكامل مع العامليـن فـى القطاع الخيـرى والمشاركة معهـم فـى تنميـة المجتمـع.
 - ٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- ٧. تحمــل أمانــة المســؤولية، والمشــقة المصاحبــة للعمــل قــدر المســتطاع ودونمــا ضــرر، مــع الفــرح بعمــل الخيــر.
 - ٨. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٩. النظــر للنجاحــات علـــــــ أنهـــا مشـــتركة بيـــن العامليــن والمنظمـــة، مــع نســبة التميــز
 لأصحابــه.
 - ١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
- اا. المحافظـــة علــــــى البيئـــة ومكوناتهـــا، والإحســـان إلـــــى مخلوقـــات اللـــه كافـــة
 ورحمتهـــا.
 - ١٢. التحرز من أَى سبب للانقسام والخلاف.
 - ١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
 - ١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
 - ١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.









الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- . ا احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- . ٢ التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
 - .٣ الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
 - .٤ تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- .٥ الجديــة فـــي تطويــر المهـــارات والمعـــارف والاطـــلاع علـــى كل مـــا هـــو جديـــد فـــي مجـــال العمــل.
- .٦ الالتـزام بالعقـود والمواثيـق والاتفاقـات والمتطلبـات بينـه وبيـن المنظمـة، أو مـع أي منظمـة أخـرى أثنـاء التعاقـد أو التعـاون أو تقديــم الخدمـة وتحمـل مسـؤوليـتها.
 - .٧ الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض ألي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
 - ٨ تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته،
 وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- .٩ تحســين مســـتوس الخدمـــة وتطويرهـــا وقيـــاس رضــا المســـتفيدين وأصحـــاب العلاقـــة.
 - ١٠. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
 - ١١. تحاشــي التفرقــة العنصريــة أو الفئويــة فــي التوظيــف أو عنــد تقديــم الخدمــات.
 - ١٢. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
 - ١٣. المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
 - ١٤. تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرس.
 - ١٥. توطيــن الخبـرة واســتدامتها فــي المنظمــة لتأهيــل الصــف الثانــي، ونقــل المعرفــة.
- 17. التواصــل الفعـــال بمــا يحقــق أهـــداف المنظمــة، ويعـــزز العلاقــات الإيجابيــة بيـــن أصحــاب العلاقــة.
 - ١٧. الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
 - ٨ل منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنيب المنظمة أي مخاطر.
 - التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.







الفصل الثالث: الأخالقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- ا. تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- - ٣. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معامات مالية مشبوهة أمنيا أو نظاميا.
- ع. تقبـل المسـاءلة لتبرئـة الذمـة أو لتوضيـح مـا يشـكل بطريقـة مهنيـة معياريـة
 واضحـة.
- ٥. الإفصاح عـن المعلومـات والبيانـات الماليـة بطريقـة نظاميـة موثقـة إذا طلبـت
 مـن المتبـرع فيمـا يخصـه أو مـن الإدارة الحكوميـة المعنيـة.
 - ٦. رفض الهدايـا أو الهبـات المرتبطـة بموقعـه الوظيفـي تحـت أي مسـمى أو مسوغ.
 - ٧. التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
- ٨. صــرف المبالـــغ الماليـــة المتبــرع بهــا حســب شــروط المتبرعيــن ورغباتهـــم المتوافقــة
 مــع الأنظمــة.
 - ٩. رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
- ١١. الابتعـاد عـن التـورط فــي أي شــكل مــن أشــكال الفسـاد المالــي أو غســيل
 الأمــوال.
- اا. الحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظم
 والعاملين.









الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- ١. تقديـم الخدمـة التــي يحتاجهـا المسـتفيد بأفضـل الوســائل والممارســات المتاحــة.
 - ٢. العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
 - ٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- اتخاذ التدابيــر اللازمــة التـــي مــن شــأنها حفــظ ســامة المســتفيد، ووقايتــه مــن
 الأخطار.
- ٥. حفــظ كرامــة المســتفيد، والحــذر مــن أي تصــرف يجــرح مشــاعره، أو يضــره حســياً أو معنويـــا.
- آ. الاســـتئذان مــن المســتفيد حــال التصويــر والنشــر الإعلامـــي مــع مراعــاة أخلاقيــات
 الصــورة أثنــاء التوثيــق، وأخلاقيــات البحــث الاجتماعـــى أثنــاء دراســة حالــة المســتفيد.
- ٧. تقديــم مــا يحتاجــه المســتفيد مــن نصـح وتوجيــه دون إلــزام، وشرح الخدمــة المقدمـة لــه عنــد الحاجــة، وبيــان الحقــوق والفــرص المتاحــة لــه، والالتزامــات التـــي يتوجــب عليــه تأديتهــا للحصــول علـــى الخدمــة.
 - ٨. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
 - ٩. المبادرة فى البحث عن المتعففين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
 - ١٠٠العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- اا. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطييب خاطره
 وتوجيهه لما في صالحه.
- ١٢. التجــاوب الفــوري مــع الأزمــات والكــوارث وأصحــاب الحاجــات المســتعجلة، وتحمــل مــا يصاحــب ذلــك مــن ضغــوط عمــل، أو إلحـاح.
 - ١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
 - ١٤. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.









الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- ١. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقى بأدائهم.
- ٢. تقدير أحوال العامليـن، والتعامـل معهـم بما يتطلبـه الموقـف، مـع حفـظ كرامتهــم.
 - ٣. التعامل بعدل وإنصاف.
 - ٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
 - ٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار.
 - ٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
 - ٧. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم فى الأخطاء غير المقصودة.
 - ۸. التواضع.









الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- ١. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
 - ٢. توقيرهم والتعامل معهم بما تقـتضيه الآداب المرعية.
- ٣. التعاون معهم إلنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- ٤. تقديـم النصيحـة المهذبـة، وإبلاغهـم عـن أي مخالفـة أو صعوبـة أثنـاء العمـل.









الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- ا. الالتــزام بتعاليــم الشــريعة الإســلامية وأحكامهــا، وبمقتضيــات الأعــراف والتقاليــد
 التـــى لا تخالفهــا فيمــا يخــص التعامــل بيــن الجنســين.
 - ٢. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
- ٣. الابتعاد عـن مساوئ الأخـلاق كالتنابـز والغيبـة والنميمـة والتجسـس والجـدل
 العقيـم.
 - ٤. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
 - ٥. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- .٦ التعامـل بحكمـة مـع أي نزاع يقـع بيـن العامليـن مـع حفـظ حق الأطـراف فـي المطالبـة بمـا تـراه حسـب السياسـات المتبعـة والطـرق النظامية.
 - ٧. مراعــاة اهتمامــات الزمــاء ومزاياهــم والإشــادة بمنجزاتهــم وخصائصهــم الإيجابيــة.
 - ٨. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.









نص الميثاق بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصاة والسام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن وااله، وبعـد:

فنظرا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ، ٢٠٣٠ وبصفتي عاماً في هذا القطاع فإني أجتهد مخلصا فيما يلي: أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيرى.

وأتعامـل مـع جميـع العامليـن وأصحـاب العالقـة مـن مسـؤولين ومديريـن ومشرفين ومستفيدين وعماء وشركاء بـكل أدب وصـدق وشفافية والتـزام. وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد ألداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان. وأن أتعاون مع فريق العمل والزمالء في كل ما يخدم العمل وأهدافه. وأن امتنع عـن أي سـلوك مـن شأنه إلحـاق الضرر بـي أو بالمنظمـة، مـع التنزه عـن أي تصرف يؤثر سـلباعلـى ذمتـي الماليـة وأدائـي المهنـي.

واحتسب في ذلك األجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، تُ ملتزمـا بـكل مـا تضمنـه الميثـاق مـن مبـادئ ومـواد وقيـم، سـائال مـن اللـه العـون والسـداد.

المنظمة	الاسم :
التوقيع	الوظيفة:

الختم







التوقيع	الصفة	الاسم
SF	رئيس مجلس الإدارة	حسن بن مسفر بن قبلان القحطاني
Mhomel	نائب الرئيس	محمد بن حسن بن مبارك زعبل
20	المشرف المالي	حسن بن وعل بن حسن المعدي
\$	عضو	علي بن محمد بن ناصر الحبابي
CSS	عضو	متعب بن عبدالله بن فجحان القحطاني

